في الاسانيد والمتون من الثقات مقبولة انتهى فانه علل بان الزيادة مقبولة
اي زيادة رواه الصحيحين عليها فيها وهو ظاهر في انه روى عن رجالها
وقوله قد احتج بمثلها الحادث رواتها ثقات وهم رواة الصحيحين
احدهما كما دل له قوله في اول حديث اخرجه في المستدرك فانه اخرج
حديث ابي هريرة مرفوعا اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا وقال انه على شرط
مسلم وقد استشهد باحاديث القعقاع عن ابي صالح عن ابي هريرة ومحمد
ابن عمرو وقد احتج لمحمد ابن عثمان فدل على انه لا يخرج الا لرجالهما سوا
ذكروهما في الاستشهاد او الاحتجاج كما دل قوله في القعقاع وفي محمد ابن عجلان
ولكنه قدم قبل هذا في الخطبة ما نصه ان جمع كتابا يشتمل على الاحاديث
المرويه باسانيد يحتج محمد ابن اسمعيل ومسلم ابن الحجاج بمثلها انتهى فانه
قال يحتج ولم يزد او يستشهد فلا بد من حمل الاحتجاج على ما يشمل الاستشهاد
مجازا ثم رايت الحافظ ابن حجر نقل عن الحافظ العلائي انه قال مراد
الحاكم بقوله على شرط فلان ان رجال ذلك السند اي من نسب اليه الشرط
اخرج لكل منهم احتجاجا هذا هو الاصل وقد يتسامح الحاكم فيقضي عمن
يتفق انه وقع في السند من هو في مرتبة من اخرج له وان لم يكن عينه
وذلك قليل بالنسبة الى المثل ونراه بنوع العبارة فتارة يقول على شرطها
وذلك حيث يخرجان له وتارة على شرط البخاري او مسلم وذلك حيث يكون
في السند من انفرد به احدهما ومتى كان كل السند ممن لم يخرجا له قال
صحيح الاسناد ولا ينسبه الى شرط واحد منهما وربما اورد الخبر ولا يتكلم
عليه

عليه كانه اراد تحصيله واخر التنقيب عليه فعوجل بالموت من قبل أن يتفق
ذلك انتهى واستحسنه الحافظ ابن حجر وقال انه لا مرتد عليه في الحسن

واذا عرف لهذا عرف عدم تمام كلام المصنف

في قوله انه لم يلتزم قواعد اهل الحديث الى اخره وان اراد المصنف ان هذا
العذر فيما صححه باجتهاده وليس على شرطهما فالظاهر ان كلما في كتابه
قد زعم انه على شرطهما وانما عرف ان فيه ما ليس كذلك بالكشف عنه وحينئذ
فتصحيحه مبني على اصطلاح امة الحديث لكنهم حين كشفوا عنه وجدوه
ليس كما ادعاه وهذا الاشكال يرد على قوله وقد ذكر ابن الصلاح ما يؤيد
هذا فانه ذكر ان الظاهر من تصرفات الحاكم انه يجعل الحديث
الحسن صحيحا ولا يفرده اي الحسن باسم كما سيأتي ذلك فانه لم
يؤلف كتابه الا لما هو على شرط الشيخين على زعمه وليس عندهما
حديث حسن بل كلما هو على شرطهما صحيح ومن هنا تعرف صحة ما
ذكرناه في رسم الصحيح من اختلاف اصطلاح الفقها واصطلاح ائمة
الحديث في حقيقته وانه لا يكن جمعه في رسم واحد قال زين الدين ان
الاولين قسموا الحديث الى صحيح وضعيف ولم يذكروا الحسن
يريد فهو يرد ما قيل من ان الحاكم جعل الحسن صحيحا وقد تقدم تقسيم
الخطابي للحديث الى صحيح وحسن وسقيم قال زين الدين وكذلك
يوجد التصحيح هو عطف على قوله سابقا قال زين الدين ويوجد الصحيح
ايضا مما يوجد في المستخرجات على الصحيحين قال ابن الصلاح دلا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)